

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الملك ميخائيل بناحية بي العرب - مركز الباجور - محافظة المنوفية والأعمال المطلوبة بها (الهدم وإعادة البناء) ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٠٢ م) .